

سنن البيهقي الكبرى

21168 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد قال أنبأ عقبة بن علقمة قال سئل الأوزاعي عن عبد Y بين ثلاثة نفر كاتب أحدهم ثم أعتق الآخر وأمسك الثالث قال ذكر عن قتادة أنه قال لهذا الذي أمسك نصيبه على المعتق إن كان ذا يسار عن حظه وإن لم يكن له مال استسعى المملوك في الثلث من قيمته والولاء بين المعتق والمكاتب للمعتق الثلثان وللمكاتب الثلث ومنها أن قال الشافعي قيل لمن حضر من أهل الحديث لو اختلف نافع عن بن عمر عن النبي A وحده وهذا الإسناد أيهما كان أثبت قال نافع عن بن عمر عن النبي A قال الشافعي C قلت وعلينا أن نصير إلى الأثبت من الحديثين قال نعم قال الشيخ مع نافع حديث عمران بن حصين بإبطال الاستسعاء